

20928 - تزوجت بغير ولي وأرادت إعادة العقد فرفض زوجها

السؤال

تزوجت قبل عدة أشهر دون علم أهلي (أهلي غير مسلمين) اتفقنا أن نبقي زواجنا سراً حتى يوافق أهلي عليه ، كان عرساً بسيطاً جداً ، ولكنني اكتشفت مؤخراً بأن الزواج غير صالح ؛ لأنه لم يكن يوجد ولي لي وقت الزواج وكان هناك شاهدان فقط ، أخبرت زوجي فور علمي ، والآن يقول بأنه لا يريد أن يعيد الزواج لأنه يشعر بأنه غير مهياً للزواج .
المشكلة بأننا كنا سوياً وأنا الآن حامل وهو يقول بأن ولدنا من الزنا وهو ليس مسؤولاً عنه ، وأن الأمر لي بشأن هذا الولد ، ولكنه يفضل أن أقوم بالإجهاض لأجلنا ولأجل الولد .
أرجو النصيحة ، فإذا علم أهلي فسيتبرءون مني ، وليس لدي مكان أذهب إليه ، حملي الآن في أسابيعه الأولى .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حرم الإسلام زواج المرأة من غير ولي ، وجعل العقد عليها من غيره فاسداً ، وليس للكافر على المسلمة ولاية ، فإن لم يكن أحدٌ من أهلها على الإسلام : فيقوم مسؤول المسلمين أو مفتيهم أو إمام المركز الإسلامي مقام الولي .

قال ابن قدامة : أما الكافر فلا ولاية له على المسلمة بحال بإجماع أهل العلم .

" المغني " (7 / 356) .

وقد ذكرنا كل ما سبق بأدلته وأقوال أهل العلم ، فلتنظر أجوبة الأسئلة (7989) و (2127) .

فالعقد غير صحيح ، ويجب فسخه والابتعاد عن الزوج ، وعلى الزوج أن يعيد النكاح بالطريقة الشرعية ، إن كان يرغب بالزواج منك ، وحاولي أن توسطي بينك وبين من أهل الخير والصالح من يستطيع إقناعه بذلك ، تصحيحاً لخطئه ، ومحافظة عليك وعلى ولده ، فإن لم يستجب لذلك فالنصيحة لك الإعراض عنه ، لأن كلامه ينافي أخلاق الرجال الأوفياء ... ثم إن قوله " إنه غير مهياً للزواج " إشارة إلى أنه إنما أراد منك الاستمتاع فقط ، ولا يريد أن يلتزم بما أمره الله به من شرعه ، وما يلزمه من القوامة عليك كما يجب .

ولتنظر جواب السؤال رقم (13501) .

ولا يحل له أن يطلب منك الإجهاض ، ولا يحل لك القيام بالإجهاض إن كان الجنين قد نفخ فيه الروح ، فإن فعلتِ كان هذا قتلاً للنفس .

وليُنظر (12118) و (13319) و (4038) .

وأما الولد فنسبه من أبيه صحيح ولا يُعتبر ولد زنى ، بل هذا يعتبره العلماء من نكاح شبهة ، ونكاح الشبهة يثبت به النسب .
انظر المغني 11/196

أيّتها المسلمة ... تذكري بأن الله سبحانه قد تكفل بالأرزاق لعباده ، وقد وعدنا سبحانه بأن من اتقى الله فإنه سبحانه سيجعل له فرجاً ومخرجاً ..

ثقي بالله وتوكلي عليه وتوحي إليه .. ومن توبتك أن تفارقي هذا الرجل لأن عقد النكاح باطل إذ " لا نكاح إلا بولي " كما قال صلى الله عليه وسلم ، وأنت حين تفعيلين ذلك إنما تفعيلينه لأنه أمر الله ..

واعلمي بأن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ... وفقك الله ويسر أمرك .

والله أعلم .